

الحركة التعاونية في مصر (*)

قطعت الحركة التعاونية في مصر في السنوات القلائل الاخيرة شوطاً عظيماً في سبيل التقدم واتسع نطاقها اتساعاً كبيراً ، ولسكنها لا تزال في حاجة إلى المزيد من الجمعيات التي تتناول ضرباً جديدة من التعاون ، مثل تسويق المنتوجات الزراعية على نطاق واسع ، ومثل جمعيات البناء التعاونية .

ومما يساعد على زيادة تقدم هذه الحركة أن بنك التسليف الزراعى الذى يمولها منذ تأسيسه سنة ١٩٣٠ والذى تساهم الحكومة فيه بنصف رأس ماله قد بدأ يتحول إلى بنك تعاونى ، وسيعرض على البرلمان قريباً مشروع قانون بتعديل نظام ذلك البنك لهذا الغرض ، وهو ينص على أن تساهم الجمعيات التعاونية في رأس ماله ، وأن تمثل في مجلس إدارته ، وفضلاً عن ذلك لن يقتصر البنك على إقراض الجمعيات التعاونية الزراعية وحدها ، بل سيقترض أيضاً جميع أنواع الجمعيات التعاونية ، وعلى هذا الأساس سيغير اسمه إلى « بنك التسليف الزراعى التعاونى » ولاشك أن الجمعيات التعاونية التي تنظم الزراع في القرى والعمال في المدن ، إنما توحد بين مصالح كل طائفة من هاتين الطائفتين الكبيرتين ، فهى بمثابة وحدات اقتصادية يمكن أن تتحقق عن طريقها مشروعات الإصلاح التي ترمى إلى رفع المستوى الاجتماعى للزراع والعمال ، ولولا وجود تلك الهيئات لكان من العسير الاتصال بهم فرادى للوصول إلى تلك الغاية .

هذا والجمعيات التعاونية إلى جانب خدماتها الاقتصادية تساهم في مكافحة الفقر والجهل والمرض ، وقد أفردت غالبيتها الساحقة عشر ربحها الصافي كل سنة للاتفاق على أعمال الإصلاح الاجتماعى في مناطقها ، وبلغت جملة المبالغ المرصودة لهذا الغرض في السنة الماضية ٤٠٠٠٠٠ جنية ، وهذا الرصيد مخصص للتعليم ونشر الصناعات الريفية والخدمات الاجتماعية عامة .

(*) مذكرة لوزارة الشؤون الاجتماعية قدمت لمؤتمر مؤسسة النغندية والزراعة الذى عقد بالقاهرة

في أول فبراير سنة ١٩٤٨ .

التشريع التعاوني :

صدر قانون الجمعيات التعاونية سنة ١٩٤٤ وبدأ تنفيذه في أول يونيه من تلك السنة ، وقد تضمن الأحكام والقواعد التي تدير وفقها الجمعيات التعاونية في مصر .

والمخص فيما يلي تلك الأحكام :

١ - يتناول القانون كل أنواع الجمعيات التعاونية سواء أكانت جمعيات للإنتاج أم للاستهلاك ، وسواء أكانت محلية أم عامة أم للتجار بالجملة ، كما يتناول أيضاً الاتحادات التعاونية ، ويحظر إطلاق اسم التعاون على أية هيئة غير الجمعيات التعاونية المسجلة طبقاً لذلك القانون ، وتنص المادة الأولى على ما يأتي :

ولا تعد جمعيات تعاونية مصرية ، ولا يطلق عليها هذا الاسم إلا الجمعيات التي تنشأ طبقاً لأحكام هذا القانون ، تكون غايتها تحسين حالة أعضائها من الوجهة المادية في مسائل الإنتاج والشراء والبيع والإقراض والاقتراض والتأمين واستغلال الأراضي وأعمال الري والصرف ، وبناء المساكن بتقليل من النفقات ، أو ما شاكل ذلك بواسطة اشتراك جهودهم ، متبعة في ذلك المبادئ التعاونية .

ويجوز للجمعية التعاونية أن تقوم بعمل واحد أو أكثر من الأعمال المتقدمة ، ٢ - يفرض القانون على الحكومة التزامات معينة لصالح الحركة التعاونية مثل تسجيل الجمعيات التعاونية والإشراف على أعمالها ومراجعة حساباتها ، وذلك بدون مقابل .

وقد كان الحافز إلى فرض تلك الالتزامات على الحكومة منذ توضعها قانون الجمعيات التعاونية الصادر سنة ١٩٣٣ هـ عجز الجمعيات التعاونية ، والاتحادات التعاونية المتكونة منها عن القيام بتلك الأعمال وحدها ، ما دامت الجمعيات في دور البداية ، ولم يشتد ساعدها .

٣ - حرص القانون على تطبيق المبادئ التعاونية ، ومن ثم جعل تأسيس الجمعيات قائماً على حرية الاشتراك في العضوية ، ولا تزال السلطة العليا في الجمعيات محصورة في جمعياتها العمومية ، ولكل عضو منها صوت واحد مهما بلغ عدد أسهمه .

ويتم توزيع الأرباح بحسب نسبة معينة للاحتياطي ، ثم فوائد الأسهم المحددة بـ ٦٪ من قيمتها ، ويؤخذ بعد ذلك جزء من الأرباح ينص عليه في نظام الجمعية الداخلي لأجل ترقية شئون المنطقة القائمة فيها الجمعية من الوجهين المادية والاجتماعية ، ويوزع الباقي على الأعضاء بنسبة معاملات كل منهم مع الجمعية ، ويطلق عليه اسم العائد .

وفي حالة حل الجمعية لا يوزع مالها الاحتياطي على الأعضاء ، بل يبقى على ذمة إنشاء جمعية تعاونية جديدة في نفس البلد أو أي عمل ذي منفعة عامة ينص عليه في نظام الجمعية الداخلي .

ومحظور على الجمعيات التعاونية أن تشتغل بالمسائل السياسية أو الدينية .

٤ - ينص القانون على منح الجمعيات التعاونية امتيازات شتى لتشجيع الفكرة التعاونية بين الأفراد ، وتلك الامتيازات هي :

١ - تعفى من جميع الرسوم النسبية وغيرها مما يستحق على العقود المتعلقة بتأسيسها أو بتعديل نظامها ، كما أن التصديق على الإمضاءات والنشر الخاصين بالعقود المذكورة يكونان بلا مقابل .

٢ - تعفى من رسوم تسجيل عقود ممتلكاتها أو حقوقها العينية العقارية ، وكذلك من رسوم التصديق على الامضاءات .

٣ - تعفى من كافة رسوم الدمغة .

٤ - تعفى من كافة الضرائب المفروضة الآن ، والتي تفرض مستقبلاً على الأرباح التجارية والصناعية .

٥ - تعفى من تقديم التأمين المؤقت الذي يشترط دفعه مقدماً للدخول في المناقصات التي تطرحها الحكومة والسلطات المحلية بشرط أن تكون التوريدات المطلوبة داخلية في دائرة أعمالها .

٦ - تعفى من الرسوم الجركية التي تستحق على العدد والآلات التي تستوردها .

٧ - تمنح تنزيلاً قدره ٢٥٪ من أجور نقل العدد والآلات المذكورة آنفاً على السكك الحديدية التابعة للحكومة .

٨ - يكون لها الحق في تخفيض رسوم التحليل في المعامل الكيميائية للحكومة
أما غير ذلك من الخدمات التي تؤديها الحكومة ، فيحدد مقدار التخفيض ونوع
الخدمات بقرار من الوزير المختص .

٩ - تمنح تخفيضاً قدره ٥ ٪ على الأقل من أثمان البذور والاسمدة وغير
ذلك من السلع التي تشتريها من مصالح الحكومة أو بنك التسليف الزراعى المصرى
لمنفعة أعضائها شخصياً .

١٠ - يجوز أن تمنح إعانات من الحكومة أو مجالس المديریات أو المجالس
البلدية لما تقوم به من الخدمات الاجتماعية في منطقة أعمالها .

أنواع الجمعيات التعاونية

تنقسم الجمعيات التعاونية إلى الأنواع الآتية :

- ١ - جمعيات تعاونية زراعية متعددة الأغراض .
- ٢ - جمعيات تعاونية منزلية .
- ٣ - جمعيات تعاونية خاصة للتوريد .
- ٤ - جمعيات تعاونية خاصة لتسويق بعض المحصولات .
- ٥ - جمعيات تعاونية عامة لتوريد المواد الزراعية والمنزلية في المديریات
والمحافظات .

١ - الجمعيات التعاونية الزراعية :

يوجد ١٦٣٩ جمعية تعاونية من أهم أغراضها إقراض أعضائها وتوريد
لوازمهم الزراعية ، ويبدل لها بنك التسليف الزراعى مساعدة كبيرة في هذا
المجال . وقد بلغت جملة القروض النقدية والعيينية التي قدمها بنك التسليف
لتلك الجمعيات في سنة ١٩٤٦ : ٢٠٠٠٠٠٠ ج . م وهي تمد أعضائها أيضاً
بالبذور والاسمدة اللازمة لزراعاتهم ومواد العلف لمساشيتهم ، ويتم ذلك في معظم
الاحيان بالأجل ، وبعض الجمعيات تورد أيضاً الحاجات المنزلية والبعض الآخر
يقوم بتسويق محاصيل أعضائها من الخضراوات والقطن ، كما أن بعض الجمعيات تتولى

تدخين أشجار المواخح في بساتين أعضائها أو تدشيم معامل الالبان لعمل الجبن والورد ، أو تقنى خلايا النحل لإنتاج العسل .

وهناك جمعيات تمتلك آلات زراعية مثل الجرارات وآلات الدراس وآلات الري إلخ ، وذلك لخدمة أراضي الأعضاء ومحاصيلهم .

ويبين الجدول الآتى أهم أعمال الجمعيات التعاونية الزراعية :

نوع الخدمات	مال مقترض	من رأس المال	بمجموع الخدمات
سلف نفقات زراعة	٥٤٦٠٠٠	١٤٥٠٠٠	٦٩١٠٠٠
سلف برهن محاصيل	٧٧٠٠٠	—	٧٧٠٠٠
سلف ماشية	١٤٠٠٠	—	١٤٠٠٠
توريد أسمدة	٤٣٤٠٠٠	٣٥٠٠٠٠	٧٨٤٠٠٠
تقاروى	١١٨٠٠٠	٦٢٠٠٠	١٨٠٠٠٠
و بذرة قطن	١٨٠٠٠	١٧٠٠٠	٣٥٠٠٠
خدمات منزلية	—	٧٠٠٠٠٠	٧٠٠٠٠٠
تسويق محاصيل	—	٢٥١٠٠٠	٢٥١٠٠٠
أعمال تدخين	—	٣٠٠٠٠	٣٠٠٠٠
	١٢٠٧٠٠٠	١٥٥٥٠٠٠	٢٧٨٢٠٠٠

٢ — الجمعيات التعاونية المنزلية :

يوجد من هذا النوع ٣٤٢ ، منها ١٤٥ في القاهرة والاسكندرية ، وأعمال هذه الجمعيات في الأوقات العادية مقصورة على مد أعضائها بما يحتاجون إليه مواد البقالة ، ولكن ضرورات الحرب الأخيرة أرغمت أغلب هذه الجمعيات على تزويد أعضائها بمواد أخرى ، وكان من جراء ذلك أن أنشأ أغلبها أقساما لبيع الأقمشة والخردوات ، وأنشأ البعض الآخر أقساما لبيع الخضروالفاكهة واللحوم .

وتملك الجمعية التعاونية بالاسماعيلية عدداً من دور السينما، وقد أنشأت مصيفاً
د. بلاج، على شاطئ بحيرة التمساح، ويعد من أبداع المصايف في مصر.

ويبين الجدول التالي أهم أعمال جمعيات المستهلكين :

القيمة	الأعمال
١٠٢٣١٠٠٠٠	مبيعات البقالة
١٧٠٠٠٠	د. اللحوم
١٢٠٠٠٠٠	د. الخبز والدقيق
٧٠٠٠٠	د. الخضراوات والفاكهة
٦٨٠٠٠٠٠	د. الاقمشة
٩٠٠٠٠٠	د. أدوات الزينة
٣٣٠٠٠٠٠	أعمال السينما
٩٠٠٠٠٠	أعمال أخرى
٢٠١٨٧٠٠٠٠	

٣ - الجمعيات التعاونية لتوريد بضائع معينة :

يوجد من هذا النوع أربع جمعيات : واحدة منها للبترول وأخرى للأدوية
والمنتجات الكيميائية، والاثنان الآخران لتزويد أعضائهما بالاصوف الخام
وخيوط غزل القطن .

وتعتبر الاولى أكبرها جميعاً نظراً إلى مقدار صفقاتها ، أما الثانية وإن كانت
قد أنشئت حديثاً إلا أنها قد نالت نجاحاً كبيراً . وأما الاثنان الباقيتان فإنهما
يؤديان عملهما بنجاح على نطاق ضيق .

٤ - الجمعيات التعاونية لتسويق منتجات معينة :

لا يوجد من هذا النوع إلا خمس جمعيات فقط ، واحدة منها للبطاطس والثانية للبطيخ والثلاث الباقيات للموالح .

٥ - الجمعيات التعاونية العامة :

يوجد من هذا النوع ١٦ جمعية انشئت جميعاً عام ١٩٤٣ ومن أهم أعمالها توريد الجمعيات التعاونية المحلية التابعة لها بالبضائع والسلع اللازمة لها .
والجمعيات العامة الإقليمية موزعة في المديريات ومحافظتي القاهرة والاسكندرية .
وتوضح من الجدول الآتي حالة الجمعيات التعاونية على اختلافها لغاية ١٩٤٦ :

نوع الجمعية	عدد الجمعيات	عدد الاعضاء	رأس المال	الاحتياطي	المعاملات التجارية
			جنيه	جنيه	جنيه
جمعيات زراعية للتوريد والتسليف ..	١٦٣٩	٥٤٠٠٨٠٦	٦٧٧٠٠٧٤	١٣٣٠٣٠٠	٢,٧٥٠,٠٠٠
منزلية . . .	٣٢٤	٢٩٣٠٠٠٠	٣٨٩٠٦٤٩	٧٢٠٢٦٨	٢,٠٠٠,٠٠٠
للبيترول والادوية					
والمواد الخام ...	٤	٢٠٦٨٨	٩٦,٠٤٩	٩٣٠١٣٢	٤٥٠,٠٠٠
تعاونية للتسويق	٥	١٠٤٠٢	٤٠١١٨	٣٠٢٠١	١١٥,٠٠٠
تعاونية عامة في المديريات ..	١٤	١٠٨٣٦	٨٠٠٥٩٢	٦٥٠٨٢	١,٠٧٢,٠٤٩
تعاونية في القاهرة والاسكندرية ...	٢	١٤٥	٢١٠٦٤٠	٩٢٠٢	٧٩٦,٠٧٦
	٢٠٠٦	٨٠٩٠٨٨٧	١,٢٦٩,١٢٨	٢٩٧,٦٨٥	٧,١٨٣,١٢٥